

أسوار المعرفة - الصوم من صحيح البخاري(101) وعلى الذين يطيقونه فدية

خالد المصلح

بابوا على الذين يطيقونه فدية قال ابن عمر وسلمة ابن الاكوع نسختها شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من هدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصمه وما كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر يريد الله - [00:00:00](#) وبكم اليسر ولا يريد بكم العسر. ولتكملوا العزة ولتكبروا الله على ما هداكم. ولعلكم تشكرون حدثنا الاعمش وحدثنا عمرو بن مرة حدثنا ابن ابي ليلى حدثنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم نزل - [00:00:23](#) فشق عليهم نزل رمضان فشق عليهم فكان من اطعم كل يوم مسكينا ترك الصوم ممن يطيقه احسن الله اليك فكان من اطعم كل يوم مسكينا ترك الصوم ممن يطيقه. ورخص لهم في ذلك فنسختها وان تصوموا خير لكم - [00:00:45](#) فامروا بالصوم عن ابن عمر رضي الله عنهما قرأ هدية طعام مسكين قال هي منسوخة. هذا بيان لمعنى هذه الاية وما جرى من خلاف بين اهل العلم في هل هي - [00:01:11](#) كما ان منسوخة فنقل البخاري رحمه الله عن ابن عمر وسلمة ابن الاكوع انها منسوخة اي ان حكمها قد ارتفع فان الله تعالى يقول وعلى الذين يطيقونه اي يقدرين عليه وعلى الذين يطيقونه ان يقدرين عليه - [00:01:29](#) فدية طعام مسكين. الفدية مقابل ايش مقابل ترك الصيام وهذا كان في ابتداء تشريع فرض رمضان حتى نزل قوله جل وعلا شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن وهدى للناس بينات من الهدى - [00:01:50](#) له الفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصمه فجعل ذلك على وجه الالزام الذي لا خيار فيه للصائم هذا ما ذكره قائلون بان الاية منسوخة. وقصد ذلك قال حدثنا اصحاب محمد نزل رمضان فشق عليهم - [00:02:03](#) فكان من اطعم كل يوم مسكينا ترك الصوم ممن يطيقه يعني ممن يقدر عليه ورخص لهم في ذلك لقوله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين فنسختها وان تصوموا خير لكم. هذه الحقيقة ليست ناسخة انما هذا بيان الافضية - [00:02:22](#) ولانه قال خير لكم يعني اخير لكم من دفع الفدية. فهذا بيان ان الصوم افضل مع الاذن بالفطر والفداء لكن الصوم افضل وآ ذهب آ ابن عباس رضي الله عنه - [00:02:42](#) الى ان هذه الاية ليست منسوخة لكنه آ آ رأوا ان قراءتها تختلف حيث قالوا وعلى الذين يطيقونه القراءة في هذه الاية وعلى الذين يطوقونه يطوقونه اي يصومون لكن مع مشقة في الصيام - [00:03:00](#) وعلى الذين يطوقونه فدية طعام مسكين هكذا جاء عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه وجماعة من الصحابة في هذه الاية. وعليه قال ابن عباس رضي الله عنه قوله على الذين يطيقونه هي في الشيء ليست منسوخة بل هي في الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان الصيام فيفطران ويطعمان مكان - [00:03:23](#) ليوم مسكينا وهذا القول اقرب الى الصواب ان الاية ليست منسوخة وانما هي اشارة الى انه سواء قيل بالقراءة التي نقلت عنهم يطوقونه او بالقراءة المشهورة يطيقونه فيقال انه لما كان - [00:03:51](#) من يستطيع الصوم آ بالاطعام في اول التشريع فان ذلك باق في حال من لا يستطيع الصوم حتى على القراءة وعلى الذين يطيقونه فينظر الى الحالة السابقة من حيث ان الشريعة اذنت بالفطر - [00:04:11](#)

لمن يستطيع اذا فدى فيقال بعد النسخ الذي نسخ هو التخيير لكن من لم يستطع يطعم كما قال ابن عباس رضي الله عنه. وهذا في من يستطيعه اه في في من لا يستطيعه ممن اه عجز عن الصوم لكبر او مرض لا يرجى برؤه اه او هرم او نحو ذلك ما دام -

00:04:33

عقله معه. اما اذا غاب العقل كما هو الحال في كثير من الصور التي يسأل عنها. غاب العقل يعني اه اما اه بلغ حد الخرف او عدم الوعي فهذا لا صيام عليه اصلا لا صوم ولا اطعام لانه مرفوع عنه القلم. اذ التكليف تابع للعقل - 00:05:00